

مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية

فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

عملة البتكوين «دراسة فقهية»

أ.د. صالح أحمد العلي

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الكويت

مجلس
النشر العلمي



جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

ISSN: 1029-8908

العدد ١٣٠ - السنة ٣٧

صفر: ١٤٤٤هـ - سبتمبر ٢٠٢٢م

البحث السابع

عملة البتكوين «دراسة فقهية»

أ.د. صالح أحمد العلي

أستاذ بقسم الفقه المقارن والسياسة الشرعية
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الكويت

عملة البتكوين «دراسة فقهية»*

**

أ.د. صالح أحمد العلي

تاريخ إجازة البحث: أبريل ٢٠٢٢م

تاريخ استلام البحث: أبريل ٢٠٢١م

ملخص البحث

يهدف البحث إلى الوقوف على طبيعة النقود الرقمية «البتكوين» وبيان خصائصها ومزاياها الاقتصادية؛ الإيجابية ومخاطرها السلبية، ثم دراسة هذه العملة من النواحي الاقتصادية والنقدية والفقهية، فمن الناحية النقدية يبيّن البحث مدى انطباق مفهوم النقد وخصائصه على «البتكوين»، ومن الناحية الفقهية يبيّن الموضوعات والمصطلحات والفروع الفقهية التي ترتبط بها، ويمكن الاستفادة منها، ولا سيما القضايا التي تؤثر في الحكم الشرعي لها؛ كالغرر والقمار، لينتج عن تلك المقدمات الهدف الأساس للبحث وهو بيان الحكم الشرعي لتعامل المكلفين «بالبتكوين» وتداولها بينهم كعملة. واحتوى البحث على مقدمة ومبحثين؛ تناول أولهما الحديث عن علاقة النقود بالبتكوين، بينما تحدث ثانيهما عن الحكم الشرعي للبتكوين. واستخدم البحث المنهج الاستقرائي والاستنباطي؛ لأنه يناسب البحث ويحقق أهدافه. وتوصل البحث إلى استنتاجات وتوصيات عدة؛ كانت نتيجته الإجمالية أن «البتكوين» لم تتحقق فيها صفة النقدية، لذا لا يعطى لها أحكام الأثمان، ولا تصلح عملة؛ لأن معظم خصائص العملات غير متوافرة فيها، بالإضافة إلى تحقق الغرر والقمار فيها بالجملة، مما يمنع التعامل بها كعملة في الوقت الحالي.

الكلمات المفتاحية: النقود الرقمية، العملات الإلكترونية، البتكوين، النقود الإلكترونية، الفقه الإسلامي.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

(*) بحث مدعوم برقم HC03/18- نشكر إدارة قطاع الأبحاث على دعمها لهذا المشروع (***) أستاذ بقسم الفقه المقارن والسياسة الشرعية في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت. حاصل على شهادة الدكتوراه عام ١٩٩٩م والماجستير عام ١٩٩٦م في الفقه الإسلامي وأصوله (اختصاص اقتصاد إسلامي) والليسانس عام ١٩٩١م في الشريعة من كلية الشريعة بجامعة دمشق. (دكتوراه في المناهج وأصول تدريس من جامعة دمشق عام ٢٠١٠م، ودكتوراه في العلوم الاقتصادية من جامعة مصر الدولية الأمريكية عام ٢٠١٨م. له ٢٧ كتاباً و٤٠ بحثاً علمياً محكماً. الاهتمامات البحثية: الفقه الإسلامي-الاقتصاد الإسلامي-المؤسسات المالية الإسلامية-الفكر التربوي الإسلامي

في ظل التحول إلى عصر المعرفة، والاستفادة من تقنيات المعلومات والاتصالات وانتشار التجارة الإلكترونية، أدى ذلك إلى تطوير وسائل الدفع، وتحولها إلى وسائل إلكترونية ورقمية، كما في عملة «البتكوين».

أولاً: أهمية البحث

تتجلى أهمية دراسة عملة «البتكوين» من جانبين؛ أولهما: تأثيرها في الاقتصاديات المحلية والعالمية عبر مزاياها الإيجابية ومخاطرها السلبية، ودورها في السياستين المالية والنقدية، وثانيهما: الحديث عن الدراسة الفقهية «للبتكوين» ولا سيما الكشف عن الحكم الشرعي لتصرفات الأفراد في تعاملهم بها، أهمية كبرى في السلوك الاقتصادي للأفراد في المجتمع الإسلامي.

ثانياً: مشكلة البحث

تتحدد مشكلة البحث في مدى تحقق خصائص العملات وصفة النقدية في «البتكوين»، ومن ثمّ تأثير ذلك في الحكم الشرعي للتعامل في «البتكوين» وتداولها على أنها عملة كسائر العملات.

ثالثاً: أهداف البحث

يسعى البحث إلى تحقيق أهداف عدة، يمكن إجمالها في ما يأتي:

١. بيان خصائص النقود ومدى انطباقها على البتكوين.
٢. مدى تأثير الآثار الاقتصادية للبتكوين في الحكم الشرعي للبتكوين.
٣. بيان الحكم الشرعي للتعامل بالبتكوين وتداولها على أنها عملة.

رابعاً: الدراسات السابقة

لما كان موضوع البحث من النوازل المعاصرة، فإن هناك دراسات وجهوداً سابقة، منها:

١. عملة البتكوين دراسة فقهية قانونية مقارنة، الباحثة تشين لي، رسالة ماجستير في الفقه المقارن وأصول الفقه، مقدمة في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت ٢٠١٩م. حيث تناولت ماهية البتكوين ثم قصرت الحديث عن التكيف الفقهي على علاقة البتكوين بالربا وحكم الزكاة في البتكوين، وتوسعت بالتكيف القانوني من حيث مواقف الدول باعتمادها والإجراءات التي اتخذتها.
٢. النقود المشفرة "بتكوين ومشتقاتها" بحث في حقيقتها وتخريج أحكامها الفقهية،

- عبد الجبار بن علي كعبوش (٢٠١٩م)، بحث محكم في مجلة الشهاب، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، معهد العلوم الإسلامية، المجلد ٥، العدد ٢.
٣. العملات الرقمية "البتكوين أنموذجاً" ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام، باسم أحمد عامر (٢٠١٩م)، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد ١٦، العدد ١.
٤. حكم البتكوين والعملات الرقمية، د. غسان محمد الشيخ (٢٠١٨م)، مجلة مركز الصالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، المجلد ٢٢، العدد ٦٤.
٥. حكم التعامل بالبتكوين هل هو مقامرة أم متاجرة؟، د. منصور بن عبد الرحمن الغامدي، (٥١٤٤٠هـ)، بحث مقدم إلى مركز التميز البحثي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. تناول البحث التكييف الفقهي للعملات الافتراضية وبين حكمها.
٦. "الأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية (Bitcoin)": الدكتور. عبد الله بن محمد العقيل (بلا تاريخ)، بحث مقدم في وحدة البحوث والدراسات العلمية، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. تناولت هذه الدراسة عملة البتكوين، وطرق تعدينها، ومدى جريان الربا، وتطبيق الزكاة، وقواعد الصرف عليها، وذلك عبر دراسة أقوال الفقهاء في علة الربا وذكر أدلتهم والترجيح بينها.
- ويلاحظ أن تلك الجهود السابقة قصرت تناول البتكوين من الناحية الفقهية؛ كما في دراسة د. العقيل، وتشبي لي على علاقتها بالربا ومتعلقاته، والزكاة فيها، ومن الناحية الاقتصادية على علاقتها بالنظام العالمي ودورها في تمويل الإرهاب.
- ولذلك تختلف هذه الدراسة عن تلك الجهود بأنها شاملة لدراسة البتكوين وتأصيلها فقهيًا، بناء على جملة من المصطلحات والفروع الفقهية ذات الصلة من جهة، ثم إبراز الآثار الاقتصادية للبتكوين لا سيما الآثار التي يستفاد منها في الكشف عن الحكم الشرعي من جهة أخرى.
- ثم إن هذا الموضوع من الموضوعات البحثية الحديثة التي تختلف فيها الأفهام ومستنداتها وأدوات الاستدلال والاستنباط، وهذا ما يسوغ للباحث أيضاً بيان رأيه في هذه المسألة استناداً إلى مصادر الشريعة ومقاصدها والمظان والفروع الفقهية ذات الصلة.

خامساً: منهج البحث

استخدم البحث المناهج الآتية:

- المنهج الاستقرائي، من خلال تتبع النصوص الشرعية، وقراءتها، وتحليلها، وجمع المتشابه منها؛ لتزيلها على موضوع عملة البتكوين.
- المنهج الاستنباطي، عبر استنتاج الحكم الشرعي للتعامل بعملة البتكوين .

سادساً: حدود البحث

يقتصر البحث على أمرين؛ أولهما: مدى اعتبار البتكوين عملة، وثانيهما: استنتاج الحكم الشرعي للتعامل بالبتكوين وتداولها على أنها عملة، وما يلزم ذلك من متطلبات؛ كالحديث عن خصائص النقود، ووظائفها وأهم مزاياها الاقتصادية؛ الإيجابية ومخاطرها السلبية. وهذا يعني أن البحث لن يتعرض إلى مدى اعتبار البتكوين سلعة أو أداة استثمارية، أو نظاماً رقمياً جديداً.

سابعاً: خطة البحث

يتكون البحث من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة:

المبحث الأول: علاقة النقود بالبتكوين

المطلب الأول: مفهوم النقود ونشأتها

المطلب الثاني: مفهوم البتكوين ونشأتها وخصائصها

المطلب الثالث: مخاطر ومزايا البتكوين

المطلب الرابع: مدى تحقق صفة النقدية في البتكوين

المبحث الثاني: الحكم الشرعي للبتكوين

المطلب الأول: البتكوين والغرر

المطلب الثاني: البتكوين والمخاطرة والقمار

الخاتمة

المبحث الأول علاقة النقود بالبتكوين المطلب الأول مفهوم النقود ونشأتها

يمكن أن نقف على تعريفات متعددة للنقود، حيث نجد أن البعض قد حاول تعريف النقود من ناحية قانونية وهي: ذلك الشيء الذي يحدد القانون بأنه نقود بحيث يتمتع هذا الشيء بالقبول العام في المدفوعات^(١).

ومن الملاحظ أن هذا التعريف أعطى المشرع السلطة في فرض النقود، وذلك باختيار ما يكون له قبول عام في التبادل بين الأفراد.

وعرفت النقود من الناحية الاقتصادية بأنها: "قيمة نسبية تتمثل في قوتها الشرائية على سائر السلع والخدمات، ويحدد هذه القيمة عوامل خاصة تنفرد بالتطبيق على قيمة النقود"^(٢).

ويبدو أن هذا التعريف انطلق من أهم وظائف النقود المتمثلة بالقوة الشرائية التي تتمتع بها في تبادل السلع والخدمات، وهي كونها وسيط التبادل.

وعرف بعض علماء الفقه الإسلامي النقود بأنها: "كل شيء يلقي قبولاً عاماً كوسيط للتبادل ومقياس للقيم مهما كان ذلك الشيء وعلى أي حال يكون"^(٣).

وهذا التعريف فيه مرونة، وشمول، فيدخل فيه كل ما يتعارف عليه الناس، أو يلقي رواجاً بينهم؛ كوسيط لتسهيل مبادلاتهم، ومثال ذلك النقود الإلكترونية التي شاع استعمالها في هذا العصر، حيث يشملها هذا التعريف؛ لأنها تلقى قبولاً عاماً لدى الأفراد. واصطلح على التعامل بها. وهذا يوافق أيضاً قول الإمام مالك: (ولو أن الناس أجازوا بينهم الجلود حتى يكون لها سكة وعين لكرهتها أن تباع بالذهب والورق نظرة)^(٤). فهذا القول يدل

(١) النقود والبنوك: رشاد القصار، ورياض الحلبي، ص ٤١.

(٢) القانون المصرفي والنقدي: محمد يوسف ياسين، ص ٤٢.

(٣) الورق النقدي حقيقة وحكماً، عبد الله بن منيع، مجلة المجمع الفقه الإسلامي العدد الأول ط ٥: ٤٢٤ هـ، ص ٨٤.

(٤) المدونة الكبرى: الإمام مالك بن أنس، ٨/٣٩٦، بلا تاريخ، دار صادر، بيروت.

على أن النقود ليس لها سكة وعين واحدة على مدار الزمان بل تتغير، ويرجع تحديد سكتها وعينها إلى عرف الناس بحسب كل زمان.

ومرت النقود في أثناء نشأتها بخمس مراحل:

المرحلة الأولى: نظام المقايضة الذي يقوم على مبادلة سلعة بسلعة.

المرحلة الثانية: النقود السلعية: حيث كانت النقود عبارة عن سلع معينة يتم تبادلها فيما بينها، وكذلك يتم مبادلة الخدمات بواسطتها^(١).

المرحلة الثالثة: النقود المعدنية: التي قام فيها «نظام المعدنين» وهو النظام الذي تتحدد في ظله قيمة الوحدة النقدية بالنسبة لمعدني الذهب والفضة^(٢).

المرحلة الرابعة: النقود الائتمانية: وهي جميع النقود المعروفة في النظم النقدية السائدة في الوقت الحاضر؛ كالنقود الورقية، والنقود المساعدة «المسكوكات المعدنية» التي تسك عادة من المعادن الرخيصة كالبرونز والنيكل والألمنيوم، و النقود الكتابية «نقود الودائع» التي تتعامل بها المصارف بإصدار أوامر دفع لعملائها^(٣).

المرحلة الخامسة: النقود الإلكترونية والرقمية: حيث ظهرت بالوقت الحاضر أنواع عدة، منها عملة البتكوين.

(١) النقود والمصارف: خالد الدليمي، ص ١٤.

(٢) النقود والبنوك: د. عبد المنعم مبارك، د. أحمد نايفة، ص ٥٢.

(٣) البنوك الإسلامية: د. عوف الكفراوي، ص ٣٦.

المطلب الثاني

مفهوم البتكوين ونشأتها وخصائصها

الفرع الأول

مفهوم البتكوين

كلمة البتكوين مكونة من كلمتين؛ بت (bit) نسبة إلى شفرة الحاسوب، وكوين (coin) التي تعني باللغة الانكليزية العملة.

تتضمن البتكوين ثلاثة أمور: وحدة عملة البتكوين ويرمز لها بـ "BTC"، والشبكة الإنترنتية "البروتوكول" التي تعتمد عليها عملة البتكوين في الإنتاج والتعدين، والبرامج المساعدة في التعامل بها^(١).

وقد عرفت البتكوين بأنها: «وحدات رقمية مشفرة غير خاضعة لسلطة مركزية، وتوفر نظام دفع عالمي تعتمد قيمتها على خصائص البرمجة والرياضيات، ويتحدد سعرها بالقيمة التبادلية»^(٢).

ويتكون البتكوين من عنوان مربوط بمحفظة إلكترونية، وكل بتكوين مقسم إلى مليون ساتوشي، وعندما يريد أي شخص تحويل قيمة معينة من البتكوين إلى شخص آخر فإنه يستخدم ما يسمى بالتوقيع الرقمي، وهذا التوقيع يحتوي على ثلاثة عناصر، هي: رسالة التحويل، والرقم الخاص بالبتكوين، والعنوان المعلن للشخص الذي سيتم تحويل البتكوين إليه^(٣).

الفرع الثاني

تاريخ ظهور البتكوين

يرجع تاريخ ظهور البتكوين إلى عام ٢٠٠٧م، عندما قام شخص يدعى «ساتوشي ناكاموتو» بنشر ورقة عمل بعنوان: «البتكوين: نظام عملة الندّ للندّ الإلكترونية». ثم طُرِحَ البتكوين للتداول في عام ٢٠٠٩م بقيمة ٠,٠٠١ \$، وفي منتصف عام ٢٠١١م ارتفعت قيمته

(١) النقود الرقمية من منظور اقتصادي إسلامي البتكوين أنموذجاً، د. حمزة عدنان مشوقة، بحث منشور في موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، ص ٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٤.

(٣) <https://price.bitcoin.com>

إلى ٣٥\$. بينما وصلت قيمة «بتكوين» إلى ما يقارب من ٦١ ألف \$ تاريخ ١٧/٣/٢٠٢١م^(١)

الفرع الثالث

خصائص البتكوين

هناك خصائص عدة للبتكوين، منها^(٢):

١. **استقلاليتها:** ونعني بذلك أنه لا يوجد أي كيان أو مؤسسة يخضع لها البتكوين، بل يمكن إنتاج هذه العملة عبر عمليات حسابية معقدة تسمى «التعدين»، الذي هو برنامج ينزل على حاسب عملاق ليقوم بحل المعادلات الرياضية بالاستفادة من قدرة المعالجة في الجهاز، حيث يقوم ذلك الجهاز بمعالجة الخوارزميات البيانية للوصول إلى البتكوين^(٣).
٢. **محدوديتها:** البتكوين لا تُطبع مثل النقود، ولا تخضع لأي جهة تتحكم بإصدارها، بل يخضع إصدارها لعملية تسمى «التعدين»، ويصل عددها في أكثر تقدير إلى واحد وعشرين مليون بتكوين، حيث تم حتى تاريخ ١٥/٨/٢٠١٧م إصدار وتداول ١٦،٥٠٨،٨٨٨ بتكوين.
٣. **التعامل بها غير قابل للعكس:** ونعني بهذا عندما يقوم شخص بإرسال عملة بتكوين إلى شركة فإنه لا يمكنه إلغاء الصفقة واسترداد ما تم إرساله.
٤. **سرعة الإرسال وانخفاض التكاليف:** حيث تنتقل هذه العملة من حساب شخص إلى حساب آخر بشكل فوري من دون أي رسوم تحويل أو المرور عبر مصرف.
٥. **الاحتفاظ بالبتكوين في «محفظة»:** وفي حال ضياعها لا يمكن استردادها مرة أخرى.
٦. **صعوبة التعقب:** حيث يصعب تعقب تلك المعاملات، أو اقتفاء أثرها بغرض تحديد الأطراف والجهات التي تتعامل بها، وهذه الخاصية أدت إلى استعمالها من قبل جماعة غسل الأموال والجريمة المنظمة، وتجار السلاح.

<https://www.bitcoinnews.ae>

(١)

(٢) النقود المشفرة «بتكوين ومشتقاتها»: عبد الجبار كعبوش، ص ٢٨٧. العملات الرقمية «البتكوين أنموذجاً» ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام، باسم أحمد عامر، ص ٢٧٥-٢٧٧.

(٣) البتكوين ودورها في تمويل الحركات الإرهابية: حسن محمد، ص ٤. ينظر: حكم التعامل بالعملة إلكترونياً (البتكوين) وحكم تعدينها، دار الإفتاء الفلسطينية، قرار رقم: ١/٥٨، ٤١/١٢/٢٠١٧م.

٧. **اتساع النطاق:** فنظام البتكوين يتميز بتحويل العملات إلى جميع أنحاء العالم، والاتصال مع أي فرد أو جماعة في مختلف أنحاء العالم.
٨. **تعتمد على نظام التشفير:** من أجل حماية قيمها والمعلومات الخاصة بها^(١).

المطلب الثاني

الفرق بين البتكوين وبقية النقود

الفرع الأول

الفرق بين البتكوين والنقود الورقية

- إن إطلاق لفظ النقود على البتكوين هو مجاز؛ لأن هناك اختلافاً كبيراً بين النقود الورقية والبتكوين، ومن هذه الفوارق^(٢):
١. النقود الورقية لها وجود مادي وفيزيائي محسوس، والبتكوين هي عملة افتراضية ليس لها أي وجود مادي فيزيائي.
 ٢. النقود الورقية تمثل أداة لقياس قيم السلع والخدمات، واستمدت هذه الوظيفة من الاستقرار النسبي الذي تتمتع به من جهة أصلها، وليس من جهة عرضها، وهذه الخاصية غير موجودة في البتكوين، إذ نرى سرعة في تفاوت في قيمتها، وعلى فرض ثبات قيمتها فإن هذا الثبات من جهة عرضها لا من أصلها.
 ٣. تتمتع النقود باستقرار نسبي، ويرجع ذلك إلى إشراف المصرف المركزي على إصدارها ضمن ما يعرف بالعناصر المقابلة للإصدار، وهي؛ احتياطات الذهب والفضة والعملات الصعبة، بينما تفتقد البتكوين لهذه الصفة لهذا الوقت، لعدم وجود هيئات رقابية تشرف على إصدارها؛ فهي مجهولة المصدر ولا يتحمل مصدرها أي مسؤولية اتجاه هذه النقود.
 ٤. النقود الورقية رائجة ولاقت قبولاً عاماً لدى الأفراد وتعارفوا على التعامل بها. والبتكوين ليست رائجة، ولم تتمتع بالقبول العام لدى الأفراد، ومن شروط التعامل

(١) النقود المشفرة «بتكوين ومشتقاتها»: عبد الجبار كعبوش، ص ٢٨٧.

(٢) هل يجوز التعامل بالبتكوين- تحقيق- مناط د. وليد شاويش

<http://www.walidshawish.com> / تاريخ الإفادة ٢٧ / ٢ / ٢٠٢١.

بالنقود تعارف الناس عليها، والبتكوين هي محل تردد وتخوف من قبل الأفراد.
 ٥. النقود الورقية تضمن إذا اتلفت؛ لأنها تمثل ديناً على السلطة النقدية التي أصدرتها وهذه الخاصية غير موجودة في البتكوين؛ لأن إصدارها يعتمد على العمليات الحسابية المعقدة.

الفرع الثاني

الفرق بين البتكوين والنقود الإلكترونية المتداولة

- تختلف البتكوين عن باقي النقود الإلكترونية من جوانب عدة ، أهمها^(١) :
١. يمثل تداول النقود الإلكترونية تداول نقود حقيقية أو حكومية؛ لأن هذه النقود وإن كانت غير موجودة حقيقة، إلا أن الدولة تضمنها؛ لأن إنتاجها لا يتم إلا بغطاء من النقد الورقي وقيمتها هي قيمة العملة الأصلية. بينما لا يمثل البتكوين نقداً معيناً وغير مضمون من قبل أي جهة.
 ٢. تعتمد النقود الإلكترونية على وجود حساب مقيد يحتوي على المبالغ النقدية المعتمدة، أما البتكوين عملية حسابية مرتبطة بالخوارزميات، ولكل وحدة رقم يميزها من بقية الوحدات.

المطلب الثالث

مخاطر ومزايا البتكوين

هناك مخاطر سلبية ومزايا إيجابية للبتكوين، يمكن إيراد أهمها:

الفرع الأول: مخاطر البتكوين السلبية

١. عدم الاعتراف بها من معظم دول العالم: إن عدم الاعتراف بالبتكوين من أغلب الدول يشكل أكبر التحديات التي تواجهها؛ مما يساهم في خروج السيولة من الأسواق المالية، وانخفاض الطلب على الاستثمار الحقيقي أو المباشر في الدول، وخاصة الدول النامية^(٢)؛ لأن العلماء يرون بأن النقود تطلق على كل ما يتعامل به الأمة وتقرره قوانين الدولة ثمناً للأشياء

(١) سلسلة مناقشات المنتدى العالمي للمذهب المالكي، تكييف البتكوين وفق المذهب المالكي: تحرير: د. محمد قراط، تاريخ: ١٨ / ١٢ / ٢٠١٧ م.

(٢) العملة الافتراضية «البتكوين»: ورقة عمل، د. ثائر العاني. آية ضياء الدين، ص ١١.

سواء كانت ذهبية أو من أي معدن آخر، أو أي شيء آخر تتعارف عليه الدول^(١). وإذا نظرنا للبتكوين لا يزال غير معترف به من الدول، بل هناك حالة تخوف من الاعتراف به حالياً، غير أنه يمكن أن يتم الاعتراف به مستقبلاً، وحينئذ تزل هذه السلبيات، وتدعم شرعية وجوده، ومن ثمَّ يتم النظر بحكم تداوله كعملة.

٢. سهولة استعمالها في العمليات المشبوهة والإجرامية: ويرجع السبب في ذلك لعدم وجود سلطة مركزية تشرف على التعاملات والحوالات ومراقبتها من النواحي الأمنية. وتوفر البتكوين البيئة الملائمة لمروجي المخدرات وغسيل الأموال، إذ إنه لا يمكن معرفة المرسل إليه، إذ يتم التحويل إلى محفظة إلكترونية مباشرة دون مرور الأموال على جهات حكومية تمكنها من تتبع عملية التحويل ومعرفة المرسل^(٢). وينبغي النظر لهذه السلبيات بواقعية، فالمشكلة ليست هنا بالبتكوين، وإنما باستخدامها في هذه العمليات المشبوهة، وهذا الاستخدام المشبوه تشترك فيه النقود بشكل عام. ولذلك إذا وجدت مستقبلاً هيئات تتمكن من مراقبة هذا الاستخدام في البتكوين، نظير ما هو موجود في العملات الأخرى - مثل هيئة مكافحة غسيل الأموال - فإنه حينئذ يعزز شرعيتها أكثر.

٣. الغرر والمخاطرة: ينطوي البتكوين على الكثير من المقامرة والمخاطرة، فلهذا يتعرض سعره للتذبذب، الأمر الذي يؤدي إلى تغير في مراكز المديونية مما أفقده الثقة لدى الأفراد في كونه وسيلة لتخزين القيمة.

٤. أسعارها شديدة التذبذب: تم طرَح البتكوين للتداول في عام ٢٠٠٩م بقيمة ٠,٠٠٠١ \$، وفي منتصف عام ٢٠١١م ارتفعت قيمته إلى ٣٥ \$، ليصل في بداية عام ٢٠١٧م إلى ١٠٠٠ \$، وفي ١٤ / ٧ / ٢٠١٧م وصل إلى ٤٠٠٠ \$^(٣). وصلت قيمة عملة «بتكوين» ٢٣ ألف \$ تاريخ ١٧ / ١٢ / ٢٠٢٠م^(٤). بينما وصلت قيمة «بتكوين» إلى ما يقارب من ٦١ ألف \$ تاريخ ١٧ / ٣ / ٢٠٢١م^(٥).

(١) اقتصاديات النقود في إطار الفكر الإسلامي: د. عمر متولي، د. شوقي شحاته، ص ٤٦.

(٢) الأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية: د. عبد الله العقيل، ص ١٩.

(٣) <https://price.bitcoin.com>

(٤) <https://ar.rt.com/pdo3>

(٥) <https://www.bitcoinnews.ae>

- ويرجع ذلك لمجموعة من الأسباب، منها:
- أ- خطر لاختراق، وخطر الفيروسات التي تشكل تهديداً لوجود البتكوين وتعرضه لخسائر كبرى لا يمكن استرجاعها.
- ب- فقد المفتاح الخاص بحافظة البتكوين، حيث يفقد معه كل الرصيد من دون التمكن من استرجاعه^(١).

٤. التكلفة العالية في تعدين البتكوين:

٥. وتظهر التكلفة في الاستهلاك العالي للطاقة الكهربائية، والقوة الحاسوبية الضخمة المطلوبة للقيام بعملية التعدين؛ ويرجع السبب في ذلك إلى المنافسة بين منصات التعدين، فقد وصلت عمليات التعدين إلى معدل سنوي لاستهلاك الطاقة أكثر من ٣١ تيرا-واط من الكهرباء، وهذا يعادل نسبة استهلاك ١٥٩ بلداً^(٢). والتكلفة في التعدين نسبي، حسب كل بلد ونسبة التعدين فيها، فكلته في بعض البلدان مرتفع، وفي بعضها الآخر منخفض. قامت شركة فيكسستشرز elitefixtures.com بتحليل تكلفة تعدين البيتكوين بالنسبة لأسعار الكهرباء في ١١٥ دولة مختلفة، وذلك باستخدام البيانات المقدمة من الحكومات وشركات الطاقة والوكالة الدولية للطاقة، لتقارنها فيما بعد مع استهلاك الكهرباء اللازم لتعدين العملات الرقمية على أساس متوسط من ثلاث منصات شعبية. ويلاحظ أن تكلفة تعدين بيتكوين واحدة هي الأقل على الإطلاق حيث تبلغ ٥٣١ \$، وتعادل تقريباً ٥٪ من قيمة العملة الافتراضية في فنزويلا؛ لأن الحكومة تقوم بدعم أسعار الكهرباء بشكل كبير مما يؤدي إلى أسعار منخفضة، بينما يلاحظ أن تكلفة تعدين قطعة واحدة من عملة بيتكوين في كوريا الجنوبية، تعد الأعلى في العالم إذا تتجاوز ٢٦ ألف دولار، أي مرتين ونصف المرة سعر العملة الرقمية في الوقت الحالي^(٣).

٦. تغيير في هيكلية البنية الاقتصادية عامة ومنها: المصرف المركزي، والأسواق المالية، حيث تؤدي إلى إلغاء دور الوساطة المالية، الأمر الذي يؤدي إلى التخلي عن الكثير من الأعمال

(١) حكم التعامل بالعملة الإلكترونية، دار الإفتاء الفلسطينية.

(٢) <https://www.cryptoarabe.com/2018/02/27/bitcoin-energy-consumption-high/>

(٣) كلفة تعدين البيتكوين حسب الدول، أخبار الآن، <https://www.akhbaralaan.net>، Friday, April 16, 2021.

التي تقدمها اللجان المشرفة على عمليات السوق؛ من اللجان المشرفة الرئيسية والفرعية، والسماسة^(١).

٧. لا يوجد غطاء لعملة البتكوين: سواء من الذهب أو الفضة أو غيرها من العملات الدولية الأخرى كال دولار^(٢).

الفرع الثاني

مزايا بتكوين الإيجابية

١. يرى بعض الاقتصاديين بأن انتشار البتكوين سيؤدي إلى التخلص من الدور الحكومي من التسلط على إصدار العملات والتلاعب في قيمتها؛ لأن المصارف المركزية لم تعد حيادية في الاقتصاد، بل أصبحت أداة تحقق الكسب للحكومات مستغلة مصالح الناس؛ لأننا نجد أغلب السياسات النقدية في العالم أصبحت وسيلة لإفقار الشعوب وسحب مدخراتهم، وتفريغها من قيمتها الحقيقية^(٣).
٢. يساعد انتشار البتكوين على وقف طباعة النقود الورقية التي تجهل أغلب المصارف المركزية مكان تداولها، مما يساعد على إلغاء التعامل بالنقود الورقية، الأمر الذي يؤدي إلى تسريع عمليات النمو في اقتصاديات الدول المتعثرة^(٤).
٣. أدى ظهور البتكوين وازدياد الطلب عليها إلى فتح مجال البحث أمام المصارف المركزية في العالم لمناقشة موضوع و”فكرة إصدار عملات رقمية تحت إشرافها“، وهذه العملات التي يحتفظ بها في حساب منتظم^(٥). يمكن أن تصدر وفق سلسلة السجلات الرقمية، أو الكتلة المخزنة “blochchain” البلوكتشين التي تمثل قاعدة بيانات لا مركزية مفتوحة المصدر، ليتمكن اثنان أو أكثر من الأطراف من القيام بمعاملة مالية أو تجارية دون

(١) سوق المال: د. عبد الله بن حمد الرزين، ص ٦٦.

(٢) العملات الرقمية «البتكوين أنموذجاً» ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام، باسم أحمد عامر، ص ٢٧٦.

(٣) النقود الرقمية والثورات الشعبية، د. محمد سامر قنطجني، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد ٦٥، تشرين أول ٢٠١٧ م. ص ١١.

(٤) المرجع السابق، ص ١٢.

(٥) البتكوين عملة قانونية مستقرة أم فقاعة اقترت انفجارها، عدلي قندح، ٢٢ / ١ / ٢٠٢٠ م،

<http://alrai.com/article/10422170>

وساطة طرف ثالث لبناء الثقة^(١).

٤. إن انتشار البتكوين سيؤدي إلى ظهور ما يسمى "انترنت القيمة" الذي يمثل سرعة انتقال الأموال بسرعة انتقال المعلومات، فيمكن لأي متعامل في سوق الأسهم تنفيذ أي معاملة في جزء من الثانية. ولكن نقل الأسهم قد تستغرق عدة أيام لصعوبة الوصول إلى سجلات المعاملين والتحقق من ملكيتهم للأسهم^(٢).

المطلب الرابع

مدى تحقق صفة النقدية في البتكوين

سيظهر من خلال عرض وظائف النقود وسلطة الإصدار مدى انطباق صفة النقدية على البتكوين.

أولاً- وظائف النقود:

١. مقياس للقيمة ووحدة حساب: تقوم النقود بوظيفة المقياس للقيم الاقتصادية؛ للسلع والخدمات، وهذا يقتضي وجوب اتصاف النقود بثبات نسبي في القوة الشرائية حتى تقوم بدورها في قياس القيم الاقتصادية^(٣)، يقول ابن القيم: «الدرهم والدنانير أثمان المبيعات، والتمن هو المعيار الذي يعرف به تقويم الأموال، فيجب أن يكون محدداً مضبوطاً لا يرتفع ولا ينخفض؛ إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض لم نكن نعتبر به المبيعات»^(٤). وعند البحث في البتكوين نجد بأنه لا يقوم بهذه الوظيفة؛ لأنه يفتقد إلى الاستقرار النسبي، ويرجع ذلك لأسباب متعددة، منها^(٥):

أ - الهجمات الإلكترونية، وانتشار الفيروسات الخطيرة.

ب - إغلاق متاجر كبيرة تباع البتكوين.

(١) البتكوين وأخواتها تنافس النظام النقدي، ٢٠١٨ م. د. سامر قنطجي، مجلة الاقتصاد الإسلامي

العالمية. <https://giem.kantakji.com>

(٢) المرجع السابق.

(٣) النقود والبنوك والاقتصاد: بارل سيجل، ص ٢٠.

(٤) إعلام الموقعين: ابن قيم الجوزية، ٢/ ٣٩٤.

(٥) مناقشة-في البتكوين-Bitcoin. / ٢٢٠٦٣٤ / <http://midad.com/article/220634>

ج - عدم وجود جهة محددة يرفع إليها الشكاوي المقدمة من المتعاملين بالبتكوين .
د - شبكة البتكوين هي شبكة مفتوحة أمام جميع المُبرمجين والمطورين حول العالم، فيمكن لأي مبرمج أو مطور أن يقترح أو يطور أو يعدل على البرنامج الذي يعمل عليه المتداولون للعملة أو المنتجون لها.

هـ - إنه لا يزال غير معترف بها في أغلب دول العالم .

و - سهولة استعمالها في العمليات المشبوهة والإجرامية تمويلياً أو غسيلاً للأموال .
ونتيجة لهذه الأسباب وغيرها أدى إلى تذبذب في قيمتها، فقد ظهرت أشبه بفقاعة الهواء التي سرعان ما انطلقت في صعود كبير، وهذا الصعود ينبه إلى أن هناك شيئاً غير منطقي مما يعرضها للتدهور لاحقاً، مع العلم بأنه حصل تذبذب في قيمتها في مراحل تطورها. وهذا التذبذب في قيمتها يجعل منها أداة غير صالحة لقياس القيم الاقتصادية؛ إذ إن المقياس يجب أن يتمتع بالثبات النسبي لئلا يؤدي إلى فوضى في المعاملات .

٢. وسيط في التبادل: تُعد النقود وسيطاً في التبادل بين السلع والخدمات أثناء النشاط الاقتصادي للأفراد. ولكن الذي يظهر اليوم أن الغاية من العمليات الاقتصادية هي النقود، لذلك أصبحت النقود حجاباً تختفي وراءه الأنشطة الاقتصادية؛ لأن النشاطات الاقتصادية التي يمارسها الفرد إنما غرضها الحصول على النقود^(١). يقول ابن قيم الجوزية في ذلك: «فالأثمان لا تقصد لأعينها، بل يقصد التوصل بها إلى السلع، فإذا صارت نفسها سلعة تقصد لأعيانها فسد أمر الناس وهذا معنى يختص بالنقود»^(٢)

ولكي تقوم النقود بوظيفة وسيط التبادل لا بد أن يتوافر فيها عناصر عدة^(٣):

أ - أن تتمتع بالقبول العام لدى جميع الأفراد .

ب - أن تمثل قوة شرائية عامة لجميع السلع والخدمات لمن يمتلكها .

وعبر استقرار واقع البتكوين نجد أن لها دوراً كبيراً في تسريع وتسهيل عمليات التبادل عبر الشبكة الإلكترونية، ولكنها لم تنل الاعتراف إلا من بعض دول العالم فهي تفتقد لعنصر

(١) السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام: د. خالد تركماني، ص ٤٨ .

(٢) إعلام الموقعين: ابن قيم الجوزية، ٢ / ٣٩٤ .

(٣) السياسة النقدية: خالد تركماني، ص ٥٠ .

التمتع بالقبول العام لدى جميع الأفراد. أما العنصر الثاني المتمثل بقوتها الشرائية في المبادلة بجميع السلع والخدمات فهذا العنصر أيضاً يفتقر إليه البتكوين، وذلك بسبب جهالة جهة إصدارها مما يجعل الأفراد في حالة تخوف من تحويل أموالهم إلى البتكوين. فإذا افتقد البتكوين إلى العناصر التي يتطلب وجودها من أجل القيام بوظيفة الوسيط للتبادل، يعني أنه افتقد إحدى أهم وظائف النقود الرئيسية وهي كونها وسيطاً في التداول.

٣. مستودعاً للقيمة: أي أن يكون للنقد امتداد عبر الزمن، وهذا الامتداد جزء من وظيفة تسهيل المعاملات، فالنقد إذن مستودع للقيمة ينقلها من زمان إلى آخر^(١).

وإذا نظرنا إلى النقود نجد بأنها لم تكن دائماً أداة مناسبة لتخزين القيمة، إذ يلاحظ بأنها قد تتعرض من وقت لآخر إلى انخفاض في قوتها الشرائية، ولهذا يلجأ الأفراد إلى التخلص من النقود عبر الاستثمارات غير المجدية؛ كإجراء المعادن الثمينة أو العقارات. وبناءً على هذا، فإن النقود سواء أدت هذه الوظيفة أم لم تؤدها تبقى نقوداً مادام أنها قامت بأداء الوظائف الرئيسية لها المتمثلة بكونها مقياساً للقيم ووسيطاً في التبادل.

وإن المتتبع للبتكوين يجد عدم صلاحيتها لأداء هذه الوظيفة أيضاً، لما يرد عليها من تقلبات ارتفاعاً وانخفاضاً في قيمتها وهذا ما يؤثر في قوتها الشرائية على غيرها من السلع والخدمات.

ثانياً- سلطة إصدار النقود: يتفق القانون مع الفقه الإسلامي بأن السلطة الوحيدة المختصة بإصدار النقود هي الدولة، ويمثل الإصدار أحد الأعمال السيادية للدولة، ويقوم بذلك المصرف المركزي.

والمتتبع لعملية إصدار البتكوين يرى أنها فقدت عنصر المركزية، فلا يصدرها مصرف مركزي، ولا تتحكم فيها المصارف الفرعية، حيث يديرها مجموعة من الأفراد تحت ما يسمى مبدأ الند للند «Peer-to-Peer». وهذا يخالف ما استقر عليه العرف القانوني، فليس هناك قانون يخلو من النص صراحة على أن السلطة المختصة بإصدار النقود هي المصارف المركزية، التي كانت تسمى في بداية نشأتها بـ «مصارف الإصدار». فلذلك كانت سلطة إصدار النقود من الوظائف السيادية للدولة التي أعطت المصرف المركزي سلطة القيام

(١) الاقتصاد الإسلامي: د. محمد منذر القحف، ص ١٥١.

بهذه الوظيفة بحسب متطلبات حاجة الاقتصاد الوطني المرتبطة بغطاء من سندات حكومية، وأوراق تجارية، ونسبة معينة من الرصيد الذهبي إلى إجمالي العملة الصادرة، وبعض العملات الدولية الرئيسية^(١).

وهذا المبدأ الذي قرره الفقه الإسلامي ووافق القانون في الإصدار، فالسلطة المختصة بإصدار النقود هي تابعة لدار الضرب التي تقع تحت إشراف الإمام أو من ينوب عنه، وجاءت عبارات الفقهاء واضحة في ذلك، ففي المبدع: « لا يصلح ضرب الدراهم إلا في دار الضرب، بإذن السلطان؛ لأن الناس إن رخص لهم ركبوا العظام^(٢)». ويلاحظ من النص السابق أنه وضع قيوداً لسك النقود؛ الأول: هو أن يكون في دار الضرب «المصرف المركزي»، الثاني: أن يكون بإذن الإمام «تحت إشراف مجالس النقد والتسليف»، فلا يكفي أن يكون الإصدار في المصرف المركزي؛ لأن الإذن يعني أن هناك حاجة للإصدار، وذكر الحكمة من النهي؛ أن ذلك يؤدي إلى التزوير والتزييف، ومن ثم الاستبداد والطغيان. وجاء في كشف القناع: « ولا يُضربُ لغير السلطان^(٣)». واستدل على ذلك بما ورد في السنن: «عنه ﷺ، أنه نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس^(٤)»، والنهي الوارد في الحديث: أن يؤمر بتغيرها وتحويل الذهب إلى فضة والفضة إلى ذهب، وعدم التعامل بالنقود التي تتداول بينهم في معاملاتهم، إلا إذا وجد هناك ما يدعو إلى تغييرها^(٥).

يتضح مما سبق بأن الجهة الوحيدة المخولة بإصدار النقود هي «دور الضرب» المصارف المركزية دون غيرها من المؤسسات فضلاً عن الأفراد، واختصاص هذه الجهة بهذه الوظيفة للتحكم في عرض النقود؛ لئلا يصبح وسيط التبادل، ومستودع القيمة عرضة للتحكم به من قبل المؤسسات أو الأفراد. وهذه الصفة غير متحققة في البنوك؛ لأننا وجدنا بأن عملية الإصدار تتم عن طريق ما يسمى بـ «التعدين» وهذه الطريقة تخضع

(١) النقود والمصارف والنظرية النقدية: د. ناظم الشمري، ص ١٧١.

(٢) المبدع في شرح المقنع: ابن مفلح، ٢/ ٣٥٩.

(٣) كشف القناع، البهوتي، ٢/ ٣٢٢.

(٤) سنن ابن ماجه، باب النهي عن كسر الدراهم والدنانير، رقم (٢٢٦٣)، وذكره الحاكم في المستدرک،

٢/ ٣٦، رقم (٢٢٢٣) وسكت عنه، وسكت عنه الذهبي.

(٥) التزوير شرح الجامع الصغير، الصنعاني، ١٠/ ٦١٠.

لحل خوارزميات معقدة، مما يعني بقاء سلطة إصدار البتكوين بأيدي من يملك مفاتيح حل الخوارزميات دون غيرهم.

المبحث الثاني

الحكم الشرعي للبتكوين

يمكن أن يتضح الحكم الشرعي للتعامل بالبتكوين على أنها عملة بناء على ما سبق من الحديث عن المخاطر السلبية للبتكوين، وتنزيلها على خصائص النقود ووظائفها، ثم بيان علاقتها بالغرر والمخاطرة في ما يأتي:

المطلب الأول: البتكوين والغرر

يعرف الغرر بأنه: ما تردد بين السلامة والعطب، وليس أحدهما بأولى من الآخر، أو كان الغالب هو العطب^(١).

وتضافرت الأدلة الشرعية على تحريم الغرر في التعامل؛ لأنه أحد وجوه أكل أموال الناس بالباطل، الذي حرمه الله في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ (النساء: ٢٩). ومنها ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، قال: "نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصة، وعن بيع الغرر"^(٢).

والغرر الذي نهى عنه الشارع قد يكون في العقد، أو الثمن والمثمن، أو في الأجل، والغرر الذي يكون في الثمن والمثمن يكون على ثلاثة أوجه^(٣):

١. الغرر في الصفة أو المقدار: كما لو بيعت عين غائبة دون تحديدها بالوصف، أو بيع الجنين وهو في بطن أمه. والغرر بالمقدار كالجهد بأحد العوضين.

٢. الغرر في القدرة على التسليم: وهذا النوع من الغرر من أشد أنواع الغرر المبطل للعقود؛ ولذلك كان بيع المعدوم باطلاً لعدم القدرة على تسليمه، كما لو باع سلعة وهي بيد غاصبها المنكر للغصب. وذكر ابن عابدين: "إن من شروط صحة العقود عليه كون المبيع

(١) البيان في مذهب الإمام الشافعي، العمراني، ٦٥/٥.

(٢) مسلم، كتاب البيوع: رقم: (١٥١٣)، ٧٥٣/٣.

(٣) المقدمات الممهدة: محمد بن أحمد بن رشد، ٧٥/٢.

موجوداً مقدوراً على تسليمه، فلا يتعد بيع المعدوم، وماله خطر الوجود والعدم؛ كالحمل“^(١).

وبتطبيق هذه الأنواع من الغرر على البتكوين نجد بأنه يندرج تحت أحد أنواع هذا الغرر، إن لم يكن قد يجمع بينها، وبيان ذلك فيما يأتي:

١. الغرر في الصفة: البتكوين هي نقود افتراضية ليس لها وجود مادي ملموس حتى يتم وصفه بها، ومن المعلوم في سائر العقود أن إجراء أي عقد يجب أن يوصف على وجه يمنع فيه كل جهالة تؤدي إلى الخصومة والنزاع، فكيف لنا أن نصف هذه العملة ونزيل الجهالة عنها؟.. ولو كانت البتكوين بعملية حسابية والخوارزميات التي يصممها المبرمجون، فلا يرفع عنها الغرر في الصفة؛ لعدم الوجود الفيزيائي لها، من جهة، ثم إن اعتبار القيمة المالية لها، لا يجعلها موصوفة، فاعتبارها مالاً شيء، وعدم وجودها المادي الملموس شيء آخر من جهة أخرى.

٢. الغرر في القدرة على التسليم: وتطبيق ذلك على البتكوين يتبين أنه متحقق في بعض صورها؛ وهي عند إرسال العملة من محفظة إلى أخرى، وإن حصل خطأ في نسخ أو تسجيل الرابط الخاص بالمحفظة المرسل إليها، فإنه تخرج العملة من المحفظة الأولى ولا تدخل في حساب المحفظة الثانية، ومن ثم لا يمكن أبداً للطرفين استردادها، وتسمى هذه الصورة عند المتعاملين بالبتكوين بـ «الضياع في الفضاء الإلكتروني»^(٢)

المطلب الثاني

البتكوين والمخاطرة والقمار

يعرف القمار: هو ملاعبة الرجل صاحبه على أن من غلبَ منهما، أخذ من المغلوب قمرته - المبلغ الذي قامر به - التي جعلها بينهما كالتصارعين يتصارعان على من غلب منهما فللغالب على المغلوب كذا وكذا^(٣).

وتشير المخاطرة لدى الفقهاء إلى معاني المراهنة والتصرف الذي قد يؤدي إلى الضرر

(١) رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين، ٤ / ٥٠٥.

(٢) تم أخذ معلومات هذه الصورة عبر مقابلة مع أحد المتعاملين بالبتكوين بتاريخ ١٦ / ٤ / ٢٠٢١ م.

(٣) الفروسية: ابن قيم الجوزية، ١ / ٢٢٥.

والمجازفة واحتمالية الخسارة والضياع^(١). قال ابن القيم «المخاطرة مخاطرتان: مخاطرة التجار؛ وهو أن يشتري السلعة بقصد أن يبيعها ويربح ويتوكل على الله في ذلك. والمخاطرة الثانية؛ الميسر الذي يتضمن أكل أموال الناس بالباطل فهذا الذي حرمه الله تعالى ورسوله، مثل: بيع الملامسة... وبيع الثمار قبل بدو صلاحها»^(٢).

وقد تضافرت النصوص الشرعية على تحريم القمار نذكر منها، قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ (سورة البقرة: ٢١٩). قال الإمام مالك: ميسر القمار الذي يتخاطر الناس عليه، وكل ما يتراهن به فهو ميسر^(٣). ومعنى ذلك أن يدخل الناس في المخاطرة، وهو لا يعلم في الحال ما سيعطي أو يأخذ بل يتوقف ذلك على المستقبل. فالمعاوضة التي أباح الشارع لأجلها الحصول على المال تختفي في المقامرة؛ لأن هناك رابحا وخاسرا، الفرصة في احتمال ربح أو خسارة أي من أطراف المقامرة متساوية، وليس حظ أي طرف في الربح أوفر من الآخر، وقد ورد في الآثار التصريح بأن كل خطر هو من الميسر، فعن ابن سيرين أنه قال: «كل شيء فيه خطر فهو من الميسر»^(٤). وبناء على هذا؛ فإن القمار هو من المخاطرة المحرمة.

ومن الملاحظ أن التحريم في الميسر والقمار لا يتوقف فقط على المخاطرة التي يتضمنها، بل هو نوع من أكل أموال الناس بالباطل الذي وردت النصوص في تحريمه^(٥).

ولعل أكبر المخاطر التي يتعرض لها البتكوين هو خطر المقامرة و التذبذب الشديد في

الأسعار؛

ففي منتصف عام ٢٠١١م ارتفعت قيمة البتكوين إلى ٣٥\$، ليصل في بداية عام ٢٠١٧ إلى ١٠٠٠\$، وفي ١٤ / ٧ / ٢٠١٧م وصل إلى ٤٠٠٠\$^(٦). ثم ارتفعت قيمة عملة «بتكوين إلى

(١) مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية مفهومها، طبيعتها، مصادرها وآثارها: د. حمزة عبد الكريم

حماد ، yahoo.com @ 041hamza

(٢) زاد المعاد: ابن قيم الجوزية، ٥/ ٨١٦.

(٣) نيل المرام: محمد صديق خان بن حسن البخاري ، ١/ ٦٦.

(٤) المصنف في الأحاديث والآثار: ابن أبي شيبة، كتاب: الأدب، باب: لعب الصبيان، رقم: (٢٦١٧١)، ٥/ ٢٨٨.

(٥) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: المرادوي، ١٥/ ٢٢.

(٦) https://price.bitcoin.com

« ٢٣ ألفاً \$ تاريخ ١٧ / ١٢ / ٢٠٢٠ م^(١). بينما وصلت قيمة «بتكوين» إلى ما يقارب من ٦١ ألفاً \$ تاريخ ١٧ / ٣ / ٢٠٢١ م^(٢). ويلاحظ أن قيمتها زادت ما يقارب ٣٨ ألفاً \$ خلال ثلاثة أشهر ، حيث كانت قيمتها ٢٣ ألفاً \$ في ١٧ / ١٢ / ٢٠٢٠ م^(٣)، و وصلت قيمتها إلى ما يقارب من ٦١ ألفاً \$ في ١٧ / ٣ / ٢٠٢١ م^(٤)؛ نتيجة للمضاربات العالمية، وغياب الاعتراف الدولي الكامل بها، وغياب التشريعات التي تنظم تداولها وتحفظ حقوق مستخدميها، كما أن زيادة حجم الكتلة التي تحتوي معاملات البتكوين عن واحد ميغا بايت لكل كتلة، تشكل خطراً على عملة البتكوين، وسيؤثر سلباً على صفة المركزية؛ لأنها تعطي السيطرة للشركات الكبيرة، ويحصر قدرة المشاركة على أصحاب النفوذ والأغنياء، فكل زيادة في حجم الكتلة يزيد من صعوبة تحميل كل السلاسل، وتشغيل البرامج التي يستخدمها الآلاف من أجل بث المعاملات؛ لأن تشغيل هذه البرامج يتطلب تحميل كل الشبكة من أول معاملة إلى يومنا هذا، وهذا أمر في غاية الصعوبة بالنسبة لأصحاب الدخل المحدود^(٥). كما أن عمليات السرقة التي تتعرض لها شركات التعدين تُعد من مخاطر فقدان هذه العملة حيث تعرضت شركة «نايس هاش» ٧ / ١٢ / ٢٠١٧ م لأكبر عملية اختراق لموقعها الإلكتروني وسرقة ملايين العملات الرقمية. مما دفع بالشركة إلى الطلب من المستخدمين إلى تغيير كلمات المرور الخاصة بهم، وليست هذه المرة الأولى التي تتعرض لها شركات التعدين للسرقة فقد وقعت عملية سرقة مماثلة معروفة بعملية «غوكس» عام ٢٠١٤ م^(٦). ولاشك أن كل هذه المقامرات والمخاطر التي يتعرض لها البتكوين يجعلها ضمن عقود المقامرة المنهي عنها شرعاً.

وبناء على ما سبق ذكره من المخاطر السلبية لهذه العملة، لا سيما عدم الاعتراف بها قانوناً عاماً، واضطراب سعرها، وعدم استقرار التعامل بها، ومعظم خصائص العملات غير

(١) <https://ar.rt.com/pdo3>

(٢) <https://www.bitcoinnews.ae>

(٣) <https://ar.rt.com/pdo3>

(٤) <https://www.bitcoinnews.ae>

(٥) السبب الحقيقي وراء ارتفاع البتكوين، ١٥ / نوفمبر / ٢٠١٧ م. <https://medium.com/@yallabits>

(٦) <https://arabic.sputniknews.com/society>

متوافرة فيها، بالإضافة إلى تحقق بعض أنواع الغرر والقمار بالجملة، فإنه يمكن القول في هذه المرحلة التي تظهر فيها العملة على هذه الحالة أنه يمنع التعامل بها كعملة. كما أنه إذا توافرت في هذه العملة مستقبلاً خصائص النقود، و اعترف القانون بها، وعرفت الجهات المشرفة عليها، بالإضافة إلى زوال صور الغرر والمخاطرة عنها فإنه حينئذ يمكن النظر إليها على أنه عملة نقدية تأخذ الأحكام الشرعية كسائر العملات.

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث يمكن ذكر أهم الاستنتاجات والتوصيات، كما يأتي:

أولاً: الاستنتاجات

١. عملة البتكوين لم يتحقق بها صفة النقدية في الوقت الحالي فلا يعطى لها أحكام الأثمان.
٢. إن الآثار السلبية لهذه العملة لا سيما عدم الاعتراف بها قانوناً عاماً، ومخاطرها العظيمة، واضطراب سعرها، وعدم استقرار التعامل بها، ومعظم خصائص العملات غير متوافرة فيها، بالإضافة إلى تحقق الغرر والقمار والمخاطرة فيها بالجملة، يمنع التعامل بها كعملة في الوقت الحالي.
٣. أدى ظهور البتكوين إلى إلغاء الرقابة المركزية على الإصدار، وإلغاء دور الوساطة المالية للمصارف الفرعية.

ثانياً: التوصيات

يوصي الباحث الجامع الفقهية، والهيئات الشرعية، وطلبة الدراسات العليا بالتوسع بدراسة موضوع البحث من الناحية الاقتصادية والقانونية والفقهية؛ فهو مازال بحاجة إلى التحقيق والمتابعة.

المصادر والمراجع

أولاً: الكتب والبحوث

١. الإجماع، لابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم، ط ٣: ٤٠٨ هـ، تحقيق: فؤاد أحمد، دار الثقافة.
٢. الأحكام الفقهية المتعلقة بالعملة الإلكترونية، د. عبد الله العقيل، وحدة البحوث والدراسات العلمية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
٣. الأشباه والنظائر، زين العابدين بن إبراهيم، ابن نجيم، ط ١: ٤١٩ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤. اعلام الوقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية، ط: ٤١٨ هـ، دار الأرقم.
٥. الاقتصاد الإسلامي، د. محمد منذر القحف، ص ١٥١، ط ١: ٩٧٩ م، دار القلم، الكويت.
٦. الاقتصاد النقدي والمؤسسة النقدية، ضياء مجيد، ط: ٢٠٠٢ م، مؤسسة شباب الجامعة، د. ت.
٧. اقتصاديات النقود في إطار الفكر الإسلامي، د. عمر متولي، د. شوقي شحاته، ط ١: ٤٠٣ هـ، دار التوفيق النموذجية، مصر.
٨. اقتصاديات النقود والبنوك: السيد متولي عبد القادر، ط ١: ٤٣٠ هـ، دار الفكر، عمان.
٩. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علي بن سليمان المرادوي، ط ٢: بلا تاريخ، دار إحياء التراث العربي.
١٠. البتكوين ودورها في تمويل الحركات الإرهابية، حسن محمد، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، ٢٠٠٧ م.
١١. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: أبو بكر الكاساني، ط ٢: ٤٠٦ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٢. البنوك الإسلامية: د. عوف الكفراوي، ط: ١٩٩٩ م، مركز الإسكندرية للكتاب.
١٣. البيان في مذهب الإمام الشافعي، يحيى بن أبي الخير العمراني، تحقيق: قاسم النوري، ط ١: ٤٢١ هـ، دار المنهاج، جدة.
١٤. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان بن علي الزليعي، ط ١: ٤١٣ هـ، المطبعة

- الكبرى الأميرية، القاهرة.
١٥. التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل الصنعاني، ط ١٤٣٢ هـ، تحقيق: د. محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض.
١٦. حكم التعامل بالبتكوين هل هو مقامرة أم متاجرة؟، د. منصور بن عبد الرحمن الغامدي، (٥١٤٤٠)، بحث مقدم إلى مركز التميز البحثي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
١٧. حكم التعامل بالعملة إلكترونيًا البتكوين وحكم تعدينها، دار الإفتاء الفلسطينية، قرار رقم: ١٥٨/١، ٤١/١٢/٢٠١٧ م.
١٨. دور النقود الإلكترونية في تطوير التجارة الإلكترونية، د. بوعافية الرشيد المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد ٢، سبتمبر ٢٠١٤ م.
١٩. رد المختار على الدر المختار: محمد أمين ابن عابدين، ط ١٩٨٧ م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دار الفكر، دمشق.
٢٠. زاد المعاد: ابن قيم الجوزية مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٣٩٩ هـ.
٢١. سلسلة مناقشات المنتدى العالمي للمذهب المالكي، تكييف البتكوين وفق المذهب المالكي، تحرير: د. محمد قراط، تاريخ: ١٨/١٢/٢٠١٧ م.
٢٢. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، ط ١: ٤٣٠، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية.
٢٣. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، ط ١: ٤٣٠ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد كامل، دار الرسالة العالمية.
٢٤. سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي، ط ١٩٩٨، تحقيق: بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
٢٥. سوق المال، د. عبد الله بن حمد الرزين، ط ١٤٢٧ هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود
٢٦. السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام، د. خالد تركماني، ط ١٤٠٩ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢٧. العدة في شرح العمدة في أحاديث الاحكام: علي بن إبراهيم (ابن العطار)، ط ١: ٤٢٧ هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
٢٨. العملات الرقمية "البتكوين أنموذجاً" ومدى توافقها مع ضوابط النقود في الإسلام،

- باسم أحمد عامر، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد ١٦، العدد ١، ٢٠١٩م.
٢٩. العملة الافتراضية "البتكوين"، ورقة عمل د. ثائر العاني. آية ضياء الدين، ٢٠١٨/٢/٢٨م
٣٠. فتح الباري: أحمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: ١٣٧٩هـ، دار المعرفة، بيروت.
٣١. فتح القدير، محمد بن عبد الوحد المعروف بابن الهمام، دار الفكر، بلا تاريخ.
٣٢. الفروسية، محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية، ط ١: ٤١٤هـ، تحقيق: مشهور بن سلمان، دار الأندلس، حائل.
٣٣. القانون المصرفي والنقدي: محمد يوسف ياسين، ط ١: ٢٠٠٧م، منشورات الحلبي الحقوقية.
٣٤. قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي.
٣٥. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، ٢/ ٣٣٢، دار الكتب العلمية، بلا تاريخ.
٣٦. المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد ابن مفلح، ط ١: ٤١٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٧. المبسوط: محمد بن أحمد السرخسي: دار إحياء التراث العربي.
٣٨. المدخل إلى الاقتصاد النقدي: د. وديع طوروس، ٢٠١١م، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان.
٣٩. المدونة الكبرى: الإمام مالك بن أنس، بلا تاريخ، دار صادر، بيروت.
٤٠. المستدرک علی الصحیحین، محمد بن عبد الله النيسابوري، ط ١: ٤١١هـ، تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤١. مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط ١: ٤٢١هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.
٤٢. المسند الصحيح، مسلم بن الحجاج النسابوري، بلا تاريخ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.

- ٤٣ . المسؤولية الالكترونية، د. محمد منصور، ط: ٢٠٠٣، دار النهضة العربية، القاهرة.
- ٤٤ . المصارف والنقود الالكترونية: نادر عبد العزيز شافي، ط ٢٠٠٧م المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت.
- ٤٥ . المصنف في الأحاديث والآثار: عبد الله بن محمد أبو بكر ابن أبو شيبة، ط ١: ٤٠٩ هـ، مكتبة ابن رشد، الرياض.
- ٤٦ . مغني المحتاج، للشربيني:، ط ١: ٤١٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٧ . المغني لابن قدامة: عبد الله أحمد ابن قدامة المقدسي، ط ١: ٤٠٥ هـ، دار الفكر، بيروت.
- ٤٨ . المقدمات الممهدة، محمد بن أحمد بن رشد، ط ٢: ٤٠٨ هـ، تحقيق: محمد الحجى، دار الغرب الإسلامي، بيروت
- ٤٩ . مواهب الجليل: محمد بن محمد الحطّاب، ط ١: ٣٩٨ هـ، دار الفكر، بيروت.
- ٥٠ . موسوعة الاقتصاد الإسلامي: د. محمد عبد المنعم جمال، ط ٢: ٤٠٦ هـ، دار الكتاب المصري.
- ٥١ . النقود الإلكترونية طارق محمد حمزة، ط: ٢٠١١م، منشورات زين الحقوقية.
- ٥٢ . النقود الإلكترونية، سعد العبيد، إشراف: عبد الكريم السعيد، د.ت.
- ٥٣ . النقود الإلكترونية، نبيل مهدي زوبين، بلا تاريخ، كلية القانون، جامعة الكوفة.
- ٥٤ . النقود الرقمية من منظور اقتصادي إسلامي البتكوين أنموذجاً، د. حمزة عدنان مشوقة، بحث منشور في موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي.
- ٥٥ . النقود الرقمية والثورات الشعبية، د. محمد سامر قنطجى، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد ٦٥، تشرين أول ٢٠١٧م.
- ٥٦ . النقود المشفرة ”بتكوين ومشتقاتها“ بحث في حقيقتها وتخريج أحكامها الفقهية، عبد الجبار بن علي كعبوش (٢٠١٩م)، بحث محكم في مجلة الشهاب، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، معهد العلوم الإسلامية، المجلد ٥، العدد ٢.
- ٥٧ . النقود والبنوك والاقتصاد، بارل سيجل، ترجمة: طه منصور، و عبد الفتاح عبد المجيد، ط: ١٩٨٧م، دار المريخ، الرياض.
- ٥٨ . النقود والبنوك: د. عبد المنعم مبارك، د. أحمد ناقة، ط ١٩٩٥م، مركز الإسكندرية للكتاب.

٥٩. النقود والبنوك: رشاد القصار ورياض الحلبي، ط ١ ٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م، دار صفاء، عمان.

٦٠. النقود والمصارف والنظرية النقدية، جبل الجنابي، ط ١: ٢٠٠٩ م دار وائل، الأردن.

٦١. النقود والمصارف والنظرية النقدية، د. ناظم الشمري، ط: ٢٠٠٧ م، دار زهران، عمان.

٦٢. النقود والمصارف والنظرية: د. خالد علي الدليمي، دار الأنيس للطباعة والنشر.

٦٣. نيل المرام، محمد صديق خان بن حسن البخاري، ط: ٢٠٠٣، تحقيق: محمد إسماعيل، أحمد المزيدي، دار الكتب العلمية.

٦٤. الورق النقدي حقيقة وحكماً، عبد الله بن منيع، مجلة المجمع الفقه الإسلامي، العدد الأول ط ٥: ٤٢٤ هـ.

٦٥. الورق النقدي حقيقته تاريخه قيمته حكمه، عبد الله بن منيع، ط ٢: ١٩٨٤ م، بلا دار.

ثانياً: المواقع الإلكترونية

٦٦. <https://medium.com/@yallabits> - السبب الحقيقي وراء ارتفاع البتكوين، ١٥ / نوفمبر / ٢٠١٧ م

٦٧. <https://arabic.sputniknews.com/society>

٦٨. <http://midad.com/article/220634> / مناقشة في لبتكوين-Bitcoin

٦٩. <https://price.bitcoin.com>

٧٠. <https://price.bitcoin.com>

٧١. <http://www.youm7.com/story/>

٧٢. <http://alrai.com/article/10422170> - البتكوين عملة قانونية مستقرة أم فقاعة

اقترب انفجارها، عدلي قندح، ٢٢ / ١ / ٢٠٢٨ م، <https://giem.kantakji.com/>

article - مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، د. محمد سامر قنطججي، البتكوين

وأخواتها تنافس النظام النقدي، ٢٠١٨ م،

٧٣. <https://raseef22.com/economy/2017/10/03/>

٧٤. <http://www.walidshawish.com/> الدكتور وليد شاويش، هل يجوز التعامل

بالبتكوين - تحقيق - مناط -

٧٥. <https://www.cryptoarabe.com/2018/02/27/bitcoin-energy->

consumption-high/

٧٦. @ 041hamza/ yahoo.com مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية مفهومها،
طبيعتها، مصادرها وآثارها: د. حمزة عبد الكريم حماد ،

AlmSAdr wAlmrAjç

ÂwlA: Alktb wAlbHwθ

1. AlĀjmAç- lAbn Almnðr- Âbw bkr mHmd bn ĀbrAhym- T3: 1408h- tHqyq: fŵAd ÂHmd- dAr AlθqAfh.
2. AlĀHkAm Alfqyh Almtçlqħ bAlçmlAt AlĀlkrwnyh- d. çbd Allh Alçqyl- wHdh AlbHwθ wAldrAsAt Alçlmyħ- AljAmçħ AlĀslAmyħ bAlmdynħ Almnwrħ.
3. AlĀšbAh wAlnĎAYr- zyn AlçAbdyn bn ĀbrAhym- Abn njym- T1: 1419h- dAr Alktb Alçlmyħ- byrwt
4. AçlAm Alwqçyn çn rb AlçAlmyn- mHmd bn Âby bkr- Abn qym Aljwzyħ- T:1418h- dAr AlĀrqm.
5. AlAqtSAd AlĀslAmy- d.mHmd mnðr AlqHf- S151- T1: 1979m- dAr Alqlm- Alkwyt.
6. AlAqtSAd Alnqdy wAlmŵssh Alnqdyħ- DyA' mjyd- T: 2002m- mŵssh šbAb AljAmçħ- d. t.
7. AqtSAdyAt Alnqwd fy ĀTAr Alfkr AlĀslAmy- d. çmr mtwly- d. šwqy šHATH- T1: 1403h- dAr Altwfyq Alnmwðjyħ- mSr.
8. AqtSAdyAt Alnqwd wAlbnwk: Alsyd mtwly çbd AlqAdr- T1 1430- h dAr Alfkr- çmAn.
9. AlĀnSAf fy mçrfħ AlrAjH mn AlxlAf- çly bn slymAn AlmrDAwy- T2: blA tAryx- dAr ĀHyA' AltrAθ Alçrby.
10. Albtkwyn wdwrhA fy tmwyl AlHrkAt AlĀrhAbyħ- Hsn mHmd- mrkz Almlk fySl llbHwθ wAldrAsAt- 2007m.
11. bdAYç AlSnAYç fy trtyb AlšrAYç: Âbw bkr AlkAsAny- T2: 1406h- dAr Alktb Alçlmyħ- byrwt.

12. Albnwk AlĀslAmyh: d. çwf AlkfrAwy- T: 1999m- mrkz AlĀskndryh llktAb.
13. AlbyAn fy mðhb AlĀmAm AlĀfçy- yHyŶ bn Âby Alxyr AlçmrAny- tHqyq: qAsm Alnwry- T1: 1421h- dAr AlmnhAj- jdh.
14. tbyyn AlHqAŶq šrH knz AldqAŶq- çðmAn bn çly Alzylçy- T1: 1413h- AlmTbçh AlkbrŶ AlĀmyryh- AlqAhrh.
15. Altnwyr šrH AljAmç AlSyyr- mHmd bn ĀsmAçyl AlSnçAny- T1:1432h- tHqyq: d. mHmd ĀbrAhym- mktbh dAr AlslAm- AlryAD.
16. Hkm AltçAml bAlbtkwyn hl hw mqAmrh Ām mtAjrĥ- d. mnSwr bn çbd AlrHmn AlyAmdy- (1440h)- bH0 mqdm ĀlŶ mrkz Altmyz AlbH0y bjAmçh AlĀmAm mHmd bn sçwd AlĀslAmyh.
17. Hkm AltçAml bAlçmlh ĀktrwnyAAlbtkwyn wHkm tçdynhA- dAr AlĀftA' AlflsTynyh- qrAr rqm: 1/158- 41/12/2017m.
18. dwr Alnqwd AlAlktrwnyh fy tTwyr AltjArĥ AlĀktrwnyh- d: bwçAfyh Alršyd Almjlh AljzAŶryh llAqtSAd wAlmAlyh- Alçdd 2-sbtmr 2014m.
19. rd AlmHtAr çlŶ Aldr AlmxtAr: mHmd Āmyn Abn çAbdyn- T2: 1987m- dAr ĀHyA' AltrA0 Alçrby- byrwt- dAr Alfkr- dmŝq.
20. zAd AlmçAd: Abn qym Aljwzyh mŵssh AlrsAlĥ- byrwt- T1399h.
21. slslĥ mnAqŝAt AlmntdŶ AlçAlmy llmðhb AlmAlky- tkyyf

- Albtkwyn wfq Almðhb AlmAlky- tHryr: d. mHmd qrAT-
tAryx: 18/ 12/ 2017m.
22. snn Abn mAjh- mHmd bn yzyd Alqzwyny- T1: 1430- tHqyq:
şcyb AlÂrnwT- dAr AlrsAlh AlçAlyh.
23. snn Âby dAwd- slymAn bn AlÂşçθ- T1: 1430h- tHqyq: şcyb
AlÂrnAwT- mHmd kAml- dAr AlrsAlh AlçAlmyh.
24. snn Altrmðy: mHmd bn çysÛ Altrmðy- T:1998- tHqyq: bşAr
mçrwf- dAr Alçrb AlĀslAmy- byrwt.
25. swq AlmAl- d. çbd Allh bn Hmd Alrzyn- T:1427h- jAmçh
AlĀmAm mHmd bn çwd
26. Alsyaşh Alnqdyh wAlmSrfyh fy AlĀslAm- d. xAld trkmAny-
T:1409h- mŵssh AlrsAlh- byrwt.
27. Alçdh fy şrH Alçmdh fy ÂHADyθ AlAHkAm: çly bn ĂbrAhym
(Abn AlçTar)- T1: 1427h- dAr AlbşAÛr AlĀslAmyh- byrwt.
28. AlçmlAt Alrqmyh "Albtkwyn ÂnmwðjA" wmdÛ twAfqhA
mç DwAbT Alnqwd fy AlĀslAm- bAsm ÂHmd çAmr- mjlh
jAmçh AlşArqh llçlwm Alşrcyh wAldrAsAt AlĀslAmyh-
Almjld 16- Alçdd 1- 2019m.
29. Alçmlh AlAftrADyh "Albtkwyn"- wrqh çml d. θAÛr AlçAny.
Āyh DyA' Aldyn- 28/2/2018m
30. ftH AlbAry: ÂHmd Abn Hjr AlçsqlAny- tHqyq: mHmd fŵAd
çbd AlbAqy- T: 1379h- dAr Almçrfh- byrwt.
31. ftH Alqdyr- mHmd bn çbd AlwHd Almçrwf bAbn AlhmAm-
dAr Alfkr- bla tAryx.
32. Alfrwsyh- mHmd bn Âby bkr- Abn qym Aljwzyh- T1: 1414h-

- tHqyq: mšhwr bn slmAn- dAr AlÂndls- HAÛl.
33. AlqAnwn AlmSrfy wAlnqdy: mHmd ywsf yAsyn- T1 2007m- mnšwrAt AlHlby AlHqwqyh.
34. qrArAt mjmc Alfqh AlĂslAmy Aldwly Almnbθq çn mnĎmh AltçAwn AlĂslAmy.
35. kšAf AlqnAç çn mtn AlĂqnAç- mnSwr bn ywns Albhwty-2/ 332- dAr Alktb Alçlmyh- blA tAryx.
36. Almbdç fy šrH Almqnç- ĂbrAhym bn mHmd Abn mflH- T!: 1418h- dAr Alktb Alçlmyh- byrwt.
37. AlmbswT: mHmd bn ÂHmd Alsrxy: dAr ĂHyA' AltrAθ Alçrby.
38. Almdbl ĀlÛ AlAqtSAd Alnqdy: d: wdyç Twrws-2011m- Almŵssh AlHdyθh llktAb- lbnAn.
39. Almewn AlkbrÛ: AlĂmAm mAlk bn Âns- blA tAryx- dAr SAdr- byrwt.
40. Almstdrk çlÛ AlSHyHyn- mHmd bn çbd Allh AlnysAbwry-T1: 1411h- tHqyq: mSTfÛ çTA- dAr Alktb Alçlmyh- byrwt.
41. msnd AlĂmAm ÂHmd bn Hnbl- T1: 1421h- tHqyq: šçyb AlĂrnAŵwT- mŵssh AlrsAlh.
42. Almsnd AlSHyH- mslm bn AlHjAj AlnsAbwry- blA tAryx- tHqyq: mHmd fŵAd çbd AlbAqy- dAr ĂHyA' AltrAθ Alçrby.
43. Almsŵwlyh AlAlktrwnyh- d. mHmd mnSwr- T:2003- dAr AlnhDh Alçrbyh- AlqAhrh.
44. AlmSarf wAlnqwd AlAlktrwnyh: nAdr çbd Alçyz ŝAfy- T2007m Almŵssh AlHdyθh llktAb- byrwt.

45. AlmSnf fy AlÂHAdyθ wAlĀθAr: çbd Allh bn mHmd Âbw bkr Abn Âbw šybh- T1: 1409h- mktbh Abn rŕsd- AlryAD.
46. mŕny AlmHtAj- llŕrbyny: - T1: 1415h- dAr Alktb Alçlmyh-byrwt.
47. Almŕny lAbn qdAmh: çbd Allh ÂHmd Abn qdAmh Almqdsy-T1 1405h- dAr Alfkr- byrwt.
48. AlmqdmAt AlmmhdAt- mHmd bn ÂHmd bn rŕsd- T2: 1408h-tHqyq: mHmd AlHjy- dAr Alŕrb AlĀslAmy- byrwt
49. mwAhb Aljyl: mHmd bn mHmd AlHTAb- T1 1398- dAr Alfkr- byrwt.
50. mwswçh AlAqtSAd AlĀslAmy: d. mHmd çbd Almnçm jmAl-T2 1406h- dAr AlktAb AlmSry.
51. Alnqwd AlĀlktrwnyh TARq mHmd Hmzh- T: 2011m- mnŕwrAt zyn AlHqwqyh.
52. Alnqwd AlĀlktrwnyh- sçd Alçbyd- ĀŕAf: çbd Alkrym Alŕçyd- d.t.
53. Alnqwd AlĀlktrwnyh- nbyl mhdy zwbyn- blA tAryx- klyh AlqAnwn- jAmçh Alkwfh.
54. Alnqwd Alrqmyh mn mnĎwr AqtSAdy ĀslAmy Albtkwyn ĀnmwċjA- d. Hmzh çdnAn mŕwqçh- bHθ mnŕwr fy mwswçh AlAqtSAd wAltmwyl AlĀslAmy.
55. Alnqwd Alrqmyh wAlθwrAt Alŕçbyh- d. mHmd sAmr qnTqjy-mjlh AlAqtSAd AlĀslAmy AlçAlmyh- - Alçdd 65- tŕryn Āwl 2017m.
56. Alnqwd Almŕfrh "btkwyn wmŕtqAthA" bHθ fy HqyqthA

- wtxryj ÂHkAmhA Alfqhyh- çbd AljbAr bn çly kçybwê (2019m)- bH0 mHkm fy mjlh AlshAb- jAmçh Alshyd Hmh lxDr AlwAdy- mçhd Alçlwm AlÄslAmyh- Almjd 5- Alçdd 2.
57. Alnqwd wAlbnwk wAlAqtSAd- bArl syjl- trjmh: Th mnSwr- w çbd AlftAH çbd Almjyd- T:1987m- dAr Almryx- AlryAD.
58. Alnqwd wAlbnwk: d. çbd Almnçm mbArk- d. ÂHmd nAqñ- T1995m- mrkz AlÄskndryh llktAb.
59. Alnqwd wAlbnwk: ršAd AlqSAr wryAD AlHlby- T1 1431h- 2010m- dAr SfA'- çmAn.
60. Alnqwd wAlmSArf wAlnDryh Alnqdyh- jbl AljnAby- T1: 2009m dAr wAÿl- AlÂrdn.
61. Alnqwd wAlmSArf wAlnDryh Alnqdyh- d. nAĎm Alšmry- T:2007m- dAr zhrAn- çmAn.
62. Alnqwd wAlmSArf wAlnDryh: d. xAld çly Aldlymy- dAr AlÂnys llTbAçh wAlnšr.
63. nyl AlmrAm- mHmd Sdyq xAn bn Hsn AlbxAry- T:2003- tHqyq: mHmd ÄsmAçyl- ÂHmd Almzydy- dAr Alktb Alçlmyh.
64. Alwrq Alnqdy Hqyqh wHkMA- çbd Allh bn mnyç- mjlh Almjmç Alfqh AlÄslAmy- Alçdd AlÂwl T5: 1424h.
65. Alwrq Alnqdy Hqyqth tAryxh qymth Hkmh- çbd Allh bn mnyç- T2: 1984m- blA dAr.
- 0AnyA: AlmwAqç AlÄlkrwnyh
66. <https://medium.com/@yallabits>- Alsbb AlHqyqy wrA' ArtfAç Albtkwyn- 15/ nwfmbr/ 2017m

67. <https://arabic.sputniknews.com/society> -
68. <http://midad.com/article/220634/> mnAqšh-fy lbtkwyn-Bitcoin
69. <https://price.bitcoin.com>-
70. <https://price.bitcoin.com>-
71. <http://www.youm7.com/story/> -
72. <http://alrai.com/article/10422170/> - Albtkwyn çmlh qAnwnyh
mstqrh Âm fqAçh Aqtrb AnfjArhA- çdly qndH- 22/ 1/ 2028m-
<https://giem.kantakji.com/article-> mjlh AlAqtSAd AlĂslAmy
AlçAlmyh- d. mHmd sAmr qnTqjy- Albtkwyn wĂxwAthA
tnAfs AlnĐAm Alnqdy- 2018m-
73. <https://raseef22.com/economy/2017/10/03>
74. <http://www.walidshawish.com/> Aldktwrwlyd šAwyš- hl yjwz
AltçAml bAlbtkwyn- tHqyq- mnAT -
75. [https://www.cryptoarabe.com/2018/02/27/bitcoin-energy-
consumption-high/](https://www.cryptoarabe.com/2018/02/27/bitcoin-energy-consumption-high/)
76. hamza041@yahoo.com// mxATr AlAstθmAr fy AlmSArf
AlĂslAmyh mfhwmhA- TbyçthA- mSAdrha wĂθArhA: d.
Hmzh çbd Alkrym HmAd -